

## قرارات

### وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٢٤ لسنة ٢٠١٢

**وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته  
والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته المنعقدة في ٢٠١١/٧/٢٢  
على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي منطقة الزهور ببور سعيد ;  
وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠١٢/١/١٦ على حل الجمعية المذكورة ;  
وعلى موافقة السيد الوزير محافظ بور سعيد على حل الجمعية بتاريخ ٢٠١٢/٦/٧  
وعلى المذكرة المعروضة من السيد د. م / رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة  
لتعاونيات البناء والإسكان :

**قرار:**

**(المادة الأولى)**

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي منطقة الزهور ببور سعيد  
المسجلة برقم (١٤١) بتاريخ ١٩٩٨/١١/١٧ لعدم مبادرتها لأى نشاط  
لخدمة أعضائها منذ إنشائها ووجود فراغ إداري بالجمعية منذ انتهاء المجلس  
في ٢٠٠٩/٧/١٩ وأخر ميزانية مقدمة للهيئة في ٢٠٠٩/٦/٣.

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٢/١٢/٢

**وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية**

**أ.د. هـ / طارق وفيق**